

قانون رقم ١٩٠ لسنة ١٩٨٤

بربط موازنة مؤسسة مصر للطيران

للسنة المالية ١٩٨٥/٨٤

باسم الشعب

رئيس الجمهورية

قرر مجلس الشعب القانون الآتي نصه ، وقد أصدرناه :

(المادة الأولى)

قدر كل من استخدمات وإيرادات مؤسسة مصر للطيران لسنة المالية ١٩٨٥/٨٤ بمبلغ ٦٧٩٤٦٣٠٠ جنية (ستمائة وتسعة وسبعون مليونا وأربعمائة وثلاثة وستون ألف جنيه) وفقا لما يلى :

أولاً - الاستخدامات الجارية :

قدر الاستخدامات الجارية لسنة المالية ١٩٨٥/٨٤ بمبلغ ٥٣٠٧٤٠٠ جنية (خمسمائة وعشرون مليونا وأربعة وسبعون ألف جنيه) موزعة على الأبواب التالية :

(أ) جملة الباب الأولى - أجور مبلغ ٧٧٤٠٠٠ جنية .

(ب) جملة الباب الثاني - النفقات الجارية والتحويلات الجارية مبلغ ٤٤٢٧٤٠٠ جنية بما فيه الفائض وقدره ٣٥٠٠٠٠ جنية .

ثانياً - الاستخدامات الرأسمالية :

قدر الاستخدامات الرأسمالية لسنة المالية ١٩٨٥/٨٤ بمبلغ ١٥٩٣١٩٠٠ جنية (مائة وتسعة وخمسون مليونا وثلاثمائة وتسعة وثمانون ألف جنيه) موزعة على الأبواب التالية :

(أ) جملة الباب الثالث - استخدامات استثمارية مبلغ ٥٠٠٠٠ جنية .

(ب) جملة الباب الرابع - تحويلات رأسمالية مبلغ ١٥٤٣٨٩٠٠ جنية .

ثالثاً - الإيرادات الجارية :

قدر إيرادات الجارية للسنة المالية ١٩٨٥/٨٤ بـ ٥٢٠٧٤٠٠ جنية (خمسة وعشرون مليونا وأربعمائة وسبعين ألف جنيه) بالباب الثاني الإيرادات الجارية والتحويلات الجارية .

رابعاً - الإيرادات الرأسمالية :

قدر إيرادات الرأسمالية للسنة المالية ١٩٨٥/٨٤ بـ ١٥٩٣٨٩٠٠ جنية (مائة وتسعة وخمسون مليونا وثلاثمائة وتسعية وثمانون ألف جنيه) بالباب الثالث الإيرادات الرأسمالية المتنورة .

(المادة الثانية)

لا تسرى على المؤسسة من التأشيرات العامة إلا تلك التي تتعلق بالاستئارات .

(المادة الثالثة)

يجوز زيادة الاستخدامات الجارية والتحويلات الرأسمالية مقابل زيادة في الإيرادات سوياً طبقاً لاحتياجات التشغيل .

(المادة الرابعة)

ينشر هذا القانون في الجريدة الرسمية ، ويعمل به اعتباراً من أول يوليو سنة ١٩٨٤

يضم هذا القانون بخاتم الدولة ، وينفذ كقانون من قوانينها .

صدر برئاسة الجمهورية في ١٣ المحرم سنة ١٤٠٥ (٨ أكتوبر سنة ١٩٨٤) .

حسني مبارك

يُكَانُ الْمُرَاذِيَّةُ اِلْهَارِيَّةُ لِلْوَسْدَةِ مُهَمَّرُ لِلْمُطْرَانِ

24 | ογει

(*) يرجى إنشاء لجنة برئاسة رئيس مجلس إدارة المؤسسة وإخضاعها لسلطة وزارتي الاتصالات والاقتصادية.